



الكويت

مذكرة مقدمة إلى لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة
الدورة الحادية والتسعون، 29 أغسطس/آب - 23
سبتمبر/أيلول 2022

منظمة العفو الدولية حركة عالمية تضم أكثر من 10 ملايين شخص يناضلون من أجل عالم يتمتع فيه الجميع بحقوقهم الإنسانية.

وتتمثل رؤية المنظمة في أن يتمتع جميع البشر بجميع حقوق الإنسان المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

ومنظمة العفو الدولية منظمة مستقلة عن جميع الحكومات والعقائد السياسية أو المصالح الاقتصادية أو المعتقدات الدينية، وتتلقى تمويلها من أعضائها ومن التبرعات العامة.

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2022
ما لم يذكر خلاف ذلك فإن محتوى المادة الوارد في هذه الوثيقة محمي بموجب رخصة المشاع الإبداعي (يجب نسب المادة إلى منظمة العفو الدولية، ويحظر استخدام المادة لأية أغراض تجارية، ويحظر إجراء أي تعديل أو اجترار في المادة أو نشر أو عرض مواد أخرى مستقاة منها، رخصة دولية 4).
<https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/legalcode>
لمزيد من المعلومات، يرجى زيارة صفحة الأذونات على موقعنا:
www.amnesty.org
وإذا نسبت حقوق الطبع إلى جهة غير منظمة العفو الدولية، فإن هذه المادة تكون غير خاضعة لرخصة المشاع الإبداعي.
الطبعة الأولى 2022
الناشر: منظمة العفو الدولية، شركة محدودة
Peter Benenson House, 1 Easton Street
London WC1X 0DW, UK

رقم الوثيقة: MDE 17/5937/2022
اللغة الأصلية: الإنجليزية

amnesty.org



قائمة المحتويات

4	مقدمة	-1
4	الحق في الجنسية منذ الولادة (المادة 7، المادة 2)	-2
4	خلفية: توثيق الهوية	-3
5	الحق في الصحة (المادة 24، المادة 2)	-4
6	الحق في التعليم (المادة 28، المادة 2)	-5
8	مقارنة بين تكاليف التعليم	5.1
8	توصيات	-6

1- مقدمة

تستند المعلومات الواردة في هذه المذكرة إلى مزيج من البحوث المكتبية وزيارة ميدانية أجرتها منظمة العفو الدولية إلى الكويت في الفترة من 22 إلى 29 يونيو/حزيران 2022، وركزت على مسلك السلطات الكويتية فيما يتعلق بالحق في الصحة والحق في التعليم للمقيمين في الكويت من عديمي الجنسية (البدون). وخلال الزيارة، أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات مع 29 كويتيًّا، من بينهم 24 من عديمي الجنسية وخمسة من النشطاء الكويتيين وأعضاء المجتمع المدني الذين يعملون على معالجة التمييز المحجف ضد "البدون".

2- الحق في الجنسية منذ الولادة (المادة 7 والمادة 2)

يوجد في الكويت عدد من السكان الذين ظلوا لفترة طويلة عديمي الجنسية، ويُطلق عليهم اسم "البدون"، وكانوا موجودين في البلاد منذ الاستقلال في عام 1961.¹ وتنص المادة 2 من قانون الجنسية الكويتية على أنه يكون كويتيًّا، بشكل تلقائي، "كل من وُلِد... لأب كويتي".² وعلى مدار العقدين الأولين بعد الاستقلال، كان الطفل الذي يُولد لأب كويتي وأب "مجهول الجنسية أو لا جنسية له" يُعتبر كويتيًّا بموجب المادة 3-1 من القانون.³ إلا إن المادة 3-1 عُدلت، في عام 1980، لإلغاء حق الأم الكويتية في إكساب جنسيتها لأطفالها المولودين لأب بلا جنسية أو مجهول الجنسية.⁴ ومن ثم، ظلت القاعدة السائدة على مدار الأعوام الاثني والأربعين الماضية، هي أن الطفل الذي يُولد لأب وأم بلا جنسية أو لأب بلا جنسية يُعتبر هو الآخر بلا جنسية.

ويتأثر عدد كبير من السكان بهذا الوضع. ففي إبريل/نيسان 2014، أفادت تقديرات إدارة الدراسات والبحوث في مجلس الأمة بأن عدد "البدون" يبلغ 111 ألف نسمة، أي حوالي 10 بالمئة من مجموع سكان الكويت المعترف بهم.⁵

وفي هذا الصدد، تؤكد منظمة العفو الدولية مجددًا على التوصية التي قدمتها لجنة حقوق الطفل للأمم المتحدة إلى الحكومة الكويتية بوصف التدابير المتخذة من أجل "ضمان حق جميع الأطفال في التسجيل عند الولادة واكتساب جنسية دون تمييز، ولاسيما أطفال البدون" و"مراجعة قانون الجنسية لإلغاء الأحكام التمييزية ومنع انعدام الجنسية ومنح المرأة الكويتية الحق في نقل جنسيتها إلى أطفالها بغض النظر عن جنسية الأب".⁶

3- خلفية: توثيق الهوية

يتعرض الطفل الذي يُولد بلا جنسية لخطر كبير من عدم اليقين القانوني، فضلًا عن مخاطر التعرض لانتهاكات حقوق الإنسان إذا لم يكن أبواه ممن تقر الحكومة بأنهما من المقيمين بصفة قانونية في الكويت. ففي حالة ولادة طفل لأسرة من "البدون" ليس لديها إقامة قانونية، تُصدر المستشفيات "بلاغ ولادة"، ولكنها لا تُصدر "شهادة ميلاد" رسمية نهائية من وزارة الصحة. وشهادة الميلاد ضرورية للحصول على رقم مدني من الهيئة العامة للمعلومات المدنية. ويُعتبر هذا الرقم أساسيًا للحصول على أي خدمات كمقيم بدون جنسية بصفة قانونية في الكويت. ومن بين 22 أسرة من "البدون" أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات معهم، أفاد أفراد خمس أسر بأن أطفالهم أصبحوا تقريبًا في عداد من لا يملكون وثائق، لعدم حصولهم على شهادات ميلاد وأرقام مدنية.

ومنذ عام 2010، أصبح الشكل الأساسي للوثيقة الحكومية التي تُمنح لأفراد "البدون" هي "بطاقة المراجعة"، الصادرة عن الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية ("الجهاز المركزي")، وهو الهيئة الحكومية التي لها السلطة الرئيسية على شؤون "البدون". (في الكويت، لا يُستخدم الاسم الرسمي للبطاقة تقريبًا، وعادةً ما يُشار إليها باسم "البطاقة الأمنية"، أو أحيانًا باسم "البطاقة الصفراء" أو "البطاقة الرصاصية"، استنادًا إلى لونها، وهي بطاقات يغلب عليها اللون الرصاصي وفي أعلاها شريط أصفر). ويمكن أن يحصل على هذه البطاقة من بحوزته شهادة ميلاد كويتية

¹ أنا نغا لونغا، أسوار مبنية على الرمال: الهجرة والإقصاء والمجتمع في الكويت، 1997، ص. 50، ص. 51.

² الكويت، مرسوم أميري رقم (15) لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية، المادة 2.

³ الكويت، مرسوم أميري رقم (15) لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية، المادة 3-1.

⁴ الكويت، مرسوم بقانون رقم 100 لسنة 1980 بتعديل بعض أحكام قانون الجنسية الكويتية، المادة 1.

⁵ مجلس الأمة، إدارة الدراسات والبحوث، "البدون في الكويت: قضية لم تُحسم بعد!!"، إبريل/نيسان 2014، ص. 1. على الرابط:

<http://kna.kw/research/elbdoon/01.pdf>

⁶ لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة، قائمة المسائل المتصلة بالتقرير الجامع للتقارير الدورية من الثالث إلى السادس للكويت، 17 نوفمبر/تشرين الثاني 2020. وثيقة الأمم المتحدة رقم: 6-3/Q/CRC/KWT، الفقرتان (أ) و(ب).

ورقم مدني كويتي، ولكنها لا تُمنح لمن صدر له "بلاغ ولادة" فقط من إحدى المستشفيات. ويجب تجديد البطاقة سنويًا، ويوجد على ظهر البطاقة عبارة تقول "لا تُعتبر هذه البطاقة هوية شخصية"، وإن كانت في واقع الأمر هي الوثيقة التي تتوقع الهيئات الحكومية من أفراد "البدون" إبرازها لإثبات هويتهم.

وفي بعض الحالات، كان الجهاز المركزي يسجل بشكل تعسفي جنسية غير كويتية في أوراق أفراد "البدون" المتقدمين لتجديد بطاقاتهم. وقد فحصت منظمة العفو الدولية وثائق اثنين من "البدون" كانا قد سُجلا في الأصل باعتبارهما بدون جنسية محددة في بطاقتيهما الصادرتين عن الجهاز المركزي، وفيما بعد سُجل كل منهما باعتباره عراقي الجنسية في بطاقته المحددة. وفي إحدى هاتين الحالتين، كان لدى الشخص المعني سجل حكومي يفيد بأنه وُلد في الكويت عام 1966 لأبوين مجهولي الجنسية. ويؤدي إثبات إحدى الجنسيات بشكل تعسفي عند إصدار البطاقة إلى إيجاد سجل رسمي للجنسية المزعومة يظل لصيقًا بالشخص طوال حياته، وهو الأمر الذي خلق حالة من عدم الثقة في الجهاز المركزي لدى "البدون". ونتيجة لذلك، يحجم أفراد "البدون"، الذين لديهم شهادات ميلاد وأرقام مدنية، عن التقدم إلى الجهاز المركزي لإصدار أو تجديد بطاقاتهم.

4- الحق في الصحة (المادة 24، المادة 2)

يمكن للكويتيين من "البدون" حاليًا الحصول على الرعاية الصحية الأولية في النظام الصحي العام، على نفقة الحكومة، بشرط أن يتوفر لديهم أحد أشكال تحديد الهوية التالية: بطاقة أمنية صادرة عن الجهاز المركزي، بما في ذلك البطاقات التي انتهت مدتها؛ أو بطاقة زرقاء خاصة صادرة عن وزارة الصحة لأفراد "البدون" وعليها رقم مدني؛ أو شهادة ميلاد كاملة صادرة عن وزارة الصحة بالإضافة إلى رقم مدني صادر عن الهيئة العامة للمعلومات المدنية. وطبقًا للتغطية الإعلامية في الصحافة شبه الرسمية في الكويت،⁷ والتي أكدتها لمنظمة العفو الدولية رجل من "البدون" انتهت مدة بطاقته الصادرة عن الجهاز المركزي، فإن هناك تعليمات داخلية غير منشورة تصدر وتُجدد دوريًا من وزارة الصحة،⁸ وبموجبها تقبل المستوصفات، البطاقات المنتهية الصلاحية الصادرة عن الجهاز المركزي باعتبارها صالحة للحصول على معظم أشكال الرعاية الطبية الأولية. إلا إن هناك بعض التدخلات الطبية الأكثر تكلفة التي تتحملها الحكومة في حالة المواطنين الكويتيين، مثل دعائم الأسنان، ولكن لا تتم الموافقة على إجرائها على نفقة الحكومة في حالة المرضى من "البدون"، ولا يُتاح للأفراد من "البدون"، بما في ذلك الأطفال، إجراء مثل هذه التدخلات إلا على نفقتهم الشخصية من خلال مقدمي الخدمات الصحية من القطاع الخاص.

ويُعد الحصول على الرعاية الصحية أكثر صعوبة وتعقيدًا بالنسبة لمن لم يسبق لهم الحصول على بطاقة صادرة عن الجهاز المركزي أو شهادة ميلاد أو رقم مدني.

فجميع إجراءات تحديد المواعيد الطبية والحصول على العلاج وقرارات الإحالة للعلاج من خلال النظام الصحي الحكومي تعتمد على الرقم المدني، كما إن مقدمي الخدمات الصحية من القطاع الخاص لا يوافقون، إلا نادرًا وبشكل استثنائي، على علاج المرضى بدون رقم مدني، حتى لو كان المريض هو الذي يتحمل تكاليف علاجه. وفي حالة العائلات الخمس من "البدون"، التي أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات مع أفرادها ممن ليس لديهم رقم مدني، وجد الجميع أنه من الصعب أو المستحيل الحصول على الرعاية الصحية، بما في ذلك لأطفالهم، لافتقارهم إلى الوثائق اللازمة، حتى مع استعدادهم لدفع تكاليف الرعاية. وفي حالة وثقتها منظمة العفو الدولية، لم تتمكن طفلة من "البدون" تبلغ من العمر 10 سنوات وليس لديها سوى بلاغ ولادة من مستشفى، وليس شهادة ميلاد نهائية صادرة عن وزارة الصحة، من تلقي الرعاية الصحية لدى أحد أطباء الأمراض الجلدية، حيث كانت تعاني منذ الولادة من طفح جلدي لم تُشخص أسبابه.

وفي نهاية الأمر، أحضرتها أسرتها إلى إحدى المستشفيات الحكومية في مدينة الكويت في عام 2020 في محاولة أخرى لعرضها على طبيب للأمراض الجلدية، ولكن رُفض طلبها لأن الطفلة ليس لديها رقم مدني. كما وثقت منظمة العفو الدولية حالة صبي من "البدون"، يبلغ من العمر 17 عامًا، لم يتمكن من تلقي اللقاح المضاد لفيروس كوفيد-19 في عام 2022 إلا بعد أن استعار الرقم المدني لأحد أصدقائه وادعى أنه صاحب الرقم. وكان قد حاول في عام 2021 تلقي اللقاح باسمه، ولكنه لم يتمكن من التسجيل عبر الإنترنت، حسيما كان مطلوبًا في ذلك الوقت، لأن عملية التسجيل كانت تتطلب تقديم الرقم المدني. وبالمثل، لم يتمكن شخص من "البدون"، وهو والد طفلة تبلغ من العمر عامين، من تحديد موعد للعرض على طبيب في مستوصف في محل إقامته بمحافظة الأحمدية إلا باستخدام الرقم المدني لطفلة أخرى

⁷ على سبيل المثال: الجريدة، "إعفاء" البدون" المنتهية بطاقتهم الأمنية من رسوم الخدمات الصحية"، 10 مايو/أيار 2021. على الرابط:

<https://www.aljarida.com/articles/1620643663190998000/>

⁸ وفقًا لما ذكره طبيب مُعترف به كمواطن كويتي وكان يعمل من قبل في النظام الصحي العام، وطبيب أسنان من "البدون" يعمل حاليًا في وزارة الصحة، وناشط من "البدون" عمل لسنوات على جمع الوثائق المتعلقة بالسياسات الحكومية بشأن "البدون"، فإن هذه الوثائق لا تُنشر عادةً. وقد بحثت منظمة العفو الدولية في الجريدة الرسمية الكويتية عن تلك الوثائق ولكنها لم تتمكن من العثور عليها. وتُنشر الجريدة الرسمية بعض، وليس كل، القرارات التنظيمية التي تصدرها الوزارات الحكومية، ولكنها لا تُنشر الوثائق المتعلقة بالسياسات.

من أطفاله، حيث كان لدى هذه الطفلة الأخرى، على خلاف الطفلة التي تبلغ عامين، رقم مدني وشهادة ميلاد صادرة عن وزارة الصحة.⁹

ولا يزال يساور منظمة العفو الدولية القلق من أن الكويتيين من فئة "البدون"، الذين يُحرمون من الحصول على وثائق رسمية مثل شهادة الميلاد أو الرقم المدني بناءً على سياسات تنطوي على التمييز بشأن الجنسية، يواجهون نتيجة ذلك عقبات إضافية عند الحصول على الرعاية الصحية. وفي هذا الصدد، تُذكر المنظمة بما ورد في الملاحظات الختامية بشأن الكويت، الصادرة عن اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية:

تحيط اللجنة علمًا بالمعلومات التي قدمتها الدولة الطرف ومفادها أن الرعاية الصحية تُقدم لجميع المقيمين على قدم المساواة، غير أنها تشعر بالقلق إزاء ورود تقارير تشير إلى تعرض أفراد البدون، المصنّفين باعتبارهم عديمي الجنسية أو مقيمين غير شرعيين، للتمييز في الحصول على الخدمات الصحية، وإزاء ارتفاع الرسوم المفروضة على الخدمات الصحية المقدمة لهذه الفئة من غير المواطنين.¹⁰

5- الحق في التعليم (المادة 28، المادة 2)

باستثناء بعض الشرائح المحدودة (انظروا لاحقًا لمزيد من التفاصيل)، يُستبعد أطفال "البدون" من النظام التعليمي الحكومي المجاني في المراحل الابتدائية والمتوسطة والثانوية، والتمتع لأطفال الأشخاص المُعترف بهم كمواطنين كويتيين. وقد أشارت الكويت إلى أن الشرائح المُستثناة محددة في قرار وزارة التربية رقم 114 لسنة 2016 وفي "قرار 2010/504 وقرار 2016/175"،¹¹ ولكنها لم تذكر الجهة الحكومية التي أصدرت القرارين الأخيرين، كما لم تذكر تواريخ صدور القرارات الثلاثة على وجه الدقة. وعادةً ما يُستخدم تعبير "قرار" للإشارة إلى قرارات تنظيمية تصدرها إحدى الوزارات. وقد بحثت منظمة العفو الدولية عن قرارات وزارية مماثلة صدرت بالأرقام المذكورة في جميع أعداد الجريدة الرسمية المُتاحة على الإنترنت للعامين 2010 و2016، ولكنها لم تتمكن من العثور عليها منشورة فيها.¹²

واستنادًا إلى التقرير المقدم من الكويت إلى اللجنة، وما أكدته مقابلات منظمة العفو الدولية مع عائلات "البدون" في الكويت، فإن الشرائح المُستثناة التي يُسمح لها بالالتحاق بالمدارس الحكومية هي: أطفال "البدون" من أبناء العاملين حاليًا في وزارة التربية أو وزارة الصحة؛ أطفال "البدون" المولودون لآباء أو أجداد خدموا في الجيش أو قوات الأمن ولم يُفصلوا؛ وأبناء الأم المُعترف بها كمواطنة كويتية.¹³ ولا تقدم حكومة الكويت أرقامًا سنوية مُصنّفة بشأن أطفال "البدون"، ومن ثم فإنه من المستحيل تقدير عدد الأطفال الملحقين حاليًا بالمدارس الحكومية من بين هذه الشرائح المُستثناة، وكذلك عدد الأطفال المُستبعدين من المدارس الحكومية. ولم تذكر حكومة الكويت، في تقريرها المُقدم إلى اللجنة، عدد الأطفال "البدون" الملحقين بالمدارس الحكومية بعد العام الدراسي 2017-2018، حيث أفادت بأن 30,097 من أطفال "البدون" كانوا ملحقين بالمدارس الحكومية في ذلك العام.¹⁴ وهنا، تؤكد منظمة العفو الدولية مجددًا على الدعوة الموجهة إلى الكويت في "قائمة المسائل" بأن توضح الإجراءات التي أُخذت من أجل "تحسين إمكانية الحصول على البيانات المتعلقة بجميع الأطفال... وتحسين نوعيتها" في البلاد، وكذلك تقديم بيانات مُصنّفة بشكل شامل فيما يتعلق بعدد من حقوق الطفل، بما في ذلك الحق في التعليم.¹⁵

ويتعين على أغلب الأطفال "البدون"، الذين لا يندرجون ضمن واحدة من الشرائح المُستثناة، أن يلتحقوا بمدارس خاصة، وهي على خلاف المدارس الحكومية ليست مجانية للعائلات. وهناك هيئة تديرها الحكومة وتساهم في تمويلها بينما يأتي باقي التمويل من التبرعات الخاصة، وهي الصندوق الخيري لتعليم الأطفال المحتاجين، الذي يقدم بعض الدعم المالي لعائلات الأطفال "البدون" لتسديد رسوم التسجيل بالمدارس. إلا إن الصندوق الخيري لا يغطي جميع تكاليف

⁹ يُلاحظ تباين الوضع القانوني لأطفال هذه العائلة، حيث وُلد الأطفال الأكبر سنًا عندما كان لدى والدهم بطاقة صالحة صادرة عن الجهاز المركزي. وقبل ولادة الابنة التي تبلغ من العمر عامين، توقف الأب عن تجديد البطاقة لأنه طُلب منه، في آخر محاولة للتجديد في عام 2017، أن يوقع على إقرار بأنه يحمل جنسية أخرى غير كويتية قبل أن يصدر له المكتب المختص البطاقة الجديدة، والتي كان مقرّرًا أن تُسجل فيها تلك الجنسية الجديدة.

¹⁰ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التابعة للأمم المتحدة، الملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري الثالث للكويت، 3 نوفمبر/تشرين الثاني 2021، وثيقة الأمم المتحدة رقم: E/C.12/KWT/CO/3، الفقرة 32.

¹¹ الكويت، ردود دولة الكويت على قائمة المسائل المتصلة بتقريرها الجامع للتقارير الدورية من الثالث إلى السادس، وثيقة الأمم المتحدة رقم: CRC/C/KWT/RQ/3-6، 12 يناير/كانون الثاني 2022، الفقرة 85؛ الكويت، التقرير الجامع للتقارير الدورية من الثالث إلى السادس المُقدّم من الكويت بموجب المادة 44 من الاتفاقية، الذي كان مقرّرًا تقديمه في عام 2018، وثيقة الأمم المتحدة رقم: CRC/C/KWT/3-6، 16 مارس/آذار 2020، ص 28.

¹² <http://www.law.gov.kw/MainTabsPage.aspx?val=GA1> (الاطلاع يوم 3 أغسطس/آب 2022).

¹³ ملاحق الكويت، التقرير الجامع للتقارير الدورية من الثالث إلى السادس (مرجع سبق ذكره)، ص 6.

¹⁴ ملاحق الكويت، التقرير الجامع للتقارير الدورية من الثالث إلى السادس (مرجع سبق ذكره)، ص 29.

¹⁵ لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة، قائمة بالمسائل المتصلة بالتقرير الجامع للتقارير الدورية من الثالث إلى السادس للكويت (مرجع سبق ذكره)، الفقرتان 2(ج)، و17.

المدارس لعائلات "البدون"، فالعائلات هي التي تتحمل تكاليف المواصلات والزي المدرسي وعديد من الرسوم الإدارية المدرسية، وأحياناً ما تشكل هذه التكاليف عبئاً كبيراً على دخل عائلات "البدون".

وذكر جميع الأفراد "البدون"، الذين أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات معهم، أن الحكومة لم تتصل بهم مطلقاً ولم تبذل أي جهد للتأكد من أن الأطفال في سن المدارس داخل أسرهم ملتحقون بالمدارس فعلياً. وقال ثلاثة شبان من "البدون" وطفل من "البدون" إنهم لم يتمكنوا من إكمال دراساتهم في مرحلة الطفولة وبدأوا في العمل منذ أن كانوا أطفالاً. ومن بين هؤلاء الأربعة، كان هناك اثنان في منتصف العشرينات، ولدى كل منهما رقم مدني وشهادة ميلاد؛ وأولهما لم يلتحق بالمدرسة لأن عائلته فقيرة، ومن ثم اتجه إلى العمل لزيادة دخلها، بينما اتجه الثاني إلى العمل بعدما حاولت أسرته تسجيله في المدرسة، ولكن رُفض طلبها.¹⁶ ولم يحصل الشاب الثالث، وهو في العشرينات من عمره أيضاً، على رقم مدني ولا شهادة ميلاد لذا لم يتمكن من التسجيل في المدرسة. أما الطفل، والذي يبلغ من العمر حالياً 17 عاماً، فلم يكن لديه بالمثل رقم مدني وشهادة ميلاد، وبالتالي لم يستطع التسجيل للالتحاق بالمدرسة. وقد اتجه الشبان الثلاثة للعمل كباة جوالين، بينما اتجه الطفل للعمل في مجال الأغذية والمشروبات.

وفي هذا الصدد، تنوّه منظمة العفو الدولية بالدعوة الموجهة إلى الكويت في "قائمة المسائل" بأن توضح الإجراءات التي اتخذتها من أجل "إنفاذ التشريعات المتعلقة بحماية الأطفال من الاستغلال الاقتصادي، بما في القطاع غير الرسمي... ولاسيما أطفال البدون والأطفال المهاجرين".¹⁷

ومن بين 13 عائلة من "البدون" أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات معها، وكان أفرادها قد التحقوا بالمدارس خلال العقد الماضي، أجمعت كل العائلات باستثناء واحدة (أي 12 عائلة) على اعتبار المدارس الخاصة أدنى مستوى من المدارس الحكومية، من حيث مستوى التدريس ومستوى المباني والتجهيزات. وفي هذا الصدد، تُذكر منظمة العفو الدولية بالطلب المقدم إلى الكويت في "قائمة المسائل" بأن توضح الإجراءات التي اتخذتها من أجل "ضمان التعليم الإلزامي والمجاني والجيد لجميع الأطفال (بمن فيهم الأطفال غير الكويتيين وأطفال البدون)".¹⁸

ولا تتمكن العائلات التي لا تتوفر لأطفالها شهادات ميلاد، والأرقام المدنية المصاحبة لها، من تسجيل أطفالها في أي مدرسة، سواء حكومية أو خاصة. وقد أفادت أربع عائلات، من بين العائلات الخمس في هذه الفئة التي أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات معها، بأنها لم تتمكن من تسجيل أطفالها في أي مدرسة، بينما ذكرت العائلة الخامسة بأنها لم تحاول بعد تسجيل طفلها بدون شهادة ميلاد ورقم مدني لأن الطفل ما زال دون سن الالتحاق بالمدرسة.

وفي هذا الصدد، تُذكر منظمة العفو الدولية بالتصريح الوارد في الملاحظات الختامية بشأن الكويت، التي أصدرتها اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في عام 2021، من أن اللجنة تشعر بالقلق لأن إمكانية الحصول على التعليم الابتدائي:

غير مُتاحة مجاناً لجميع الأطفال المقيمين في الدولة الطرف، بمن فيهم الأطفال غير الكويتيين. وتشعر اللجنة بالقلق أيضاً إزاء عدم اتخاذ تدابير لتحسين نوعية التعليم في الدولة الطرف وضمان التعليم الجيد لجميع الفئات الاجتماعية... تدعو اللجنة الدولة الطرف إلى... ضمان إتاحة التعليم الابتدائي مجاناً لجميع الأطفال في الدولة الطرف، بمن فيهم الأطفال غير الكويتيين، على قدم المساواة مع الأطفال الكويتيين، من دون تمييز، بما في ذلك الأطفال البدون.¹⁹

وفي المستوى الجامعي، ووفقاً للمواصفات الأكاديمية، تتحمل الدولة دفع تكاليف التعليم العالي بالكامل للطلاب المُعترف بهم كمواطنين كويتيين، سواء كانوا يدرسون في الخارج أو في جامعة الكويت الحكومية الرائدة. وطبقاً لما ذكره جميع الكويتيين الذين أجريت مقابلات معهم، من "البدون" وغير "البدون" على حد سواء، فإن الطلاب من فئة "البدون"، على خلاف المواطنين، لا يحق لهم الدراسة بالخارج على نفقة الدولة. ولا يتنافس الطلاب "البدون" أيضاً على قدم المساواة، وبناءً على مبدأ تكافؤ الفرص، للالتحاق بجامعة الكويت، لأنه توجد نسبة محددة سنوياً (كوتا) للطلاب "البدون" الذين يُقبلون، وهو ما أكده جميع الكويتيين الذين أجريت مقابلات معهم وما أكدته التصريحات الحكومية.²⁰ وعادةً ما تكون النسبة المحددة هي حوالي 200 مقعد سنوياً.²¹ وتضم الجامعة ما يزيد عن 30 ألف طالب كويتي.²² وبخلاف هؤلاء الذين يُقبلون

¹⁶ بالنظر إلى عمر هذا الشخص، كان المقترض أن يقضي مراحل التعليم من الحضنة حتى المرحلة الثانوية ما بين عامي 1999 و2012. ولكن، قبل إنشاء الجهاز المركزي في نوفمبر/تشرين الثاني 2010، كانت إجراءات تسجيل "البدون" في المدارس مختلفة، وبالإضافة إلى شهادة الميلاد الصادرة عن وزارة الصحة والرقم المدني، كان يلزم تقديم وثيقة تالفة، وهي بطاقة تسجيل لأفراد "البدون" كانت تصدر عن لجنة تابعة لوزارة الداخلية تُشرف على شؤون "البدون"، وقد ألغيت هذه اللجنة حالياً. ولم يكن لدى هذا الشخص بطاقة التسجيل الصادرة عن وزارة الداخلية عندما كان طفلاً.

¹⁷ لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة، قائمة بالمسائل المتصلة بالتقرير الجامع للتقارير الدورية من الثالث إلى السادس للكويت (مرجع سبق ذكره)، الفقرة 12(ج).

¹⁸ لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة، قائمة بالمسائل المتصلة بالتقرير الجامع للتقارير الدورية من الثالث إلى السادس للكويت (مرجع سبق ذكره)، الفقرة 11(أ).

¹⁹ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التابعة للأمم المتحدة، الملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري الثالث للكويت (مرجع سبق ذكره)، الفقرتان 34 و35(أ).

²⁰ على سبيل المثال، وكالة الأنباء الكويتية (كونا)، "الجهاز المركزي: اتفقنا مع جامعة الكويت على مقاعد المقيمين بصورة غير قانونية"، 9 يونيو/حزيران 2018. على الرابط: <https://www.kuna.net.kw/ArticleDetails.aspx?id=2731885>.

²¹ على سبيل المثال، وكالة الأنباء الكويتية (كونا)، "الجهاز المركزي: اتفقنا مع جامعة الكويت" (مرجع سبق ذكره).

²² جامعة الكويت، "إحصائية جامعة الكويت للعام الدراسي 2016/2017"، محدث. ص 3. على الرابط:

<http://www.planning.kuniv.edu.kw/download/الاحصائيات/2016-2017.pdf>

ضمن النسبة المحددة، لا يوجد خيار أمام الطلاب "البدون" الآخرين سوى الالتحاق بالجامعات الخاصة، التي يتعين على عائلاتهم دفع تكاليفها، وكثيراً ما تكون باهظة جداً بالنظر إلى دخل عائلة "البدون". وفي مقابلات مع منظمة العفو الدولية، أشار خمسة طلاب من فئة "البدون" في سن التعليم الجامعي إلى كلية الطب في جامعة الكويت، باعتبارها ذات أهمية خاصة، لأنها الكلية الوحيدة في الكويت التي تقدم تعليمًا طبيًا كاملاً. ومن بين 29 كويتيًّا، من "البدون" وغير "البدون"، أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات معهم، ذكر شخص واحد فقط، وهو أستاذ في جامعة الكويت ويشارك في المناقشات السنوية في الجامعة بخصوص قبول الطلاب "البدون"، أنه يعرف طالبًا من "البدون" قُبل في كلية الطب.

5.1- مقارنة بين تكاليف التعليم

لا توفر الكويت بشكل عام ومنهجي بيانات مُصنّفة تتيح إجراء تحليل شامل للأموال المخصصة لتعليم الأطفال "البدون" وأوجه الإنفاق على تعليمهم بالمقارنة بالأطفال المُعترف بهم ككويتيين. وهذا يؤكد من جديد ضرورة أن تقوم الدولة الطرف بتحسين إمكانية الحصول على البيانات المتعلقة بجميع الأطفال في البلاد وتحسين نوعيتها.

ولا تتوفر سوى أرقام جزئية تتعلق بمقارنة ميزانيات التعليم وأوجه الإنفاق على التعليم. ففي عام 2011، أوضحت الكويت أن ميزانية الصندوق الخيري لتعليم الأطفال المحتاجين، الذي يقدم دعمًا ماليًا لعائلات "البدون" المستحقة، للعام المالي 2010-2011 بلغت ستة ملايين دينار كويتي (حوالي 20 مليون دولار أمريكي)، وأن هذا المبلغ استُخدم في دعم 20 ألف طالب خلال العام الدراسي 2010-2011.²³ ويعني هذا أنه خُصص حوالي 300 دينار كويتي (حوالي ألف دولار أمريكي) لكل طالب. وفي المقابل، بلغت ميزانية وزارة التربية للعام المالي نفسه 1,03 مليار دينار كويتي (حوالي 3,433 مليار دولار أمريكي)²⁴. وكان تعداد الطلاب الكويتيين في سن المدارس في عام 2011 يبلغ حوالي 378 ألف طالب.²⁵ وهذا يعني أنه كانت هناك ميزانية تبلغ حوالي 2,720 دينار كويتي (حوالي 9,006 دولار أمريكي) لكل طالب كويتي، وهو ما يعادل أكثر من تسعة أضعاف المبلغ المخصص للطلاب من فئة "البدون" في ذلك العام.

وفي عام 2014، أفادت إدارة الدراسات والبحوث في مجلس الأمة (البرلمان) بأن الصندوق الخيري لتعليم الأطفال المحتاجين أنفق حوالي 11,5 مليون دينار كويتي (حوالي 38,3 مليون دولار أمريكي) على مدار السنوات الثلاث من 2011 إلى 2013 على حوالي 40 ألف طالب في المرحلة المتوسطة والمرحلة الثانوية.²⁶ وهذا يعني حوالي 97 دينارًا لكل طالب سنويًّا، أو 542 دولار أمريكي حسب تعادل القوة الشرائية. وفي المقابل، أنفقت وزارة التربية في المتوسط 13,499.7 دولار أمريكي، حسب تعادل القوة الشرائية، على كل طالب في المجموعة العمرية نفسها خلال عام 2014.²⁷ وهذا يعني أن المبلغ الذي أنفق على الطلاب "البدون" في المرحلتين المتوسطة والثانوية، بدعم من الصندوق الخيري لتعليم الأطفال المحتاجين، خلال الأعوام من 2011 إلى 2013، لا يمثل سوى 4 بالمئة من متوسط ما أنفق على الطالب الكويتي في عام 2014.

ويُستدل بقوة من البيانات المحدودة التي توفرها الكويت أن السلطات تنفق على تعليم كل طالب من "البدون" قدرًا أقل بكثير مما تنفقه على تعليم الأطفال الكويتيين. وفي هذا الصدد، تشير منظمة العفو الدولية إلى الدعوة التي وجهتها اللجنة إلى الكويت بأن توضح الإجراءات التي أُخذت من أجل "رفع كفاءة مخصصات الميزانية للأطفال، بما في ذلك للأطفال غير الكويتيين وأطفال البدون"، وكذلك الدعوة إلى تقديم معلومات مُصنّفة لبنود الميزانية المخصصة للأطفال، بما في ذلك التوزيع الجغرافي لهذه المخصصات.²⁸

6- توصيات

تؤكد منظمة العفو الدولية مجددًا على الدعوات التي قُدمت بشأن الكويت في "قائمة المسائل" لتوضيح الإجراءات التي تتخذها من أجل "حظر التمييز لأي سبب كان، ووفقًا للاتفاقية [اتفاقية حقوق الطفل]"، و"ضمان تمتع جميع الأطفال، بمن

ولم تنشر الجامعة تحديثات للإحصائيات السنوية منذ عام 2017. انظر: جامعة الكويت، "الإحصائيات". على الرابط:

http://www.planning.kuniv.edu.kw/Statistics_Ar_1.aspx (الاطلاع يوم 5 أغسطس/آب 2022)

²³ الكويت، "تقرير بشأن تقرير منظمة هيومن رايتس ووتش ورد على الأسئلة والاستفسارات"، يونيو/حزيران 2011. ص 9-10. على الرابط:

https://www.hrw.org/sites/default/files/reports/Response_of_the_Kuwaiti_Government_to_HRW_0.pdf [بالإنجليزية].

²⁴ الكويت، وزارة المالية، "الحساب الختامي للإدارة المالية للدولة عن السنة المالية 2011-2012"، 2012. ص 3. على الرابط:

<https://www.mof.gov.kw/FinancialData/PeriodRvwReport/PDF/FinalAccountPDF/Total2011-2012.pdf>

²⁵ دولة الكويت، الإدارة المركزية للإحصاء، "المجموعة الإحصائية السنوية"، 2011، ص 48. وطبقًا لهذه "المجموعة"، كان عدد المواطنين الكويتيين الذين تتراوح أعمارهم بين 5 سنوات و19 سنة يبلغ تحديدًا 378,365 في عام 2011.

²⁶ مجلس الأمة، إدارة الدراسات والبحوث، "البدون في الكويت" (مرجع سبق ذكره)، ص 13.

²⁷ معهد اليونسكو للإحصاء، "الكويت". [بالإنجليزية]. على الرابط: uis.unesco.org/en/country/kw. (الاطلاع يوم 11 مارس 2022).

²⁸ لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة، قائمة بالمسائل المتصلة بالتقرير الجامع للتقارير الدورية من الثالث إلى السادس للكويت (مرجع سبق ذكره)، الفقرتان 2(ب)، و16.

فيهم غير الكويتيين (البدون والمهاجرون)... بحقوقهم بموجب الاتفاقية دون تمييز، وإمكانية حصولهم على جميع الخدمات، بما فيها الخدمات المتعلقة بالصحة والتعليم".²⁹

وعلى وجه الخصوص، توصي منظمة العفو الدولية بأن تتخذ السلطات الكويتية الخطوات التالية:

- مراجعة قانون الجنسية بحيث تُمنح الجنسية الكويتية على قدم المساواة، بغض النظر عن جنس الأب أو الأم، للأطفال المولودين لمواطنين كويتيين، وبشكل أعم بما يحول دون إدامة وضع انعدام الجنسية بالولادة لأجيال أخرى من الأطفال عديمي الجنسية على الأراضي الكويتية؛
- مراجعة القوانين والسياسات والإجراءات بما يكفل أن يحصل أي طفل يُولد في الكويت على شهادة ميلاد كاملة ونهائية من وزارة الصحة، وليس على مجرد بلاغ ولادة من المستشفى؛
- تحديد ونشر معايير واضحة، يمكن التحقق منها موضوعياً، لتقييم عملية تجنيس الكويتيين من فئة "البدون"، وذلك بالتشاور مع المجتمع المدني على المستوى المحلي والدولي؛
- الكف عن الممارسات التي تنطوي على التمييز المجحف ضد "البدون" فيما يتعلق بالحصول على خدمات الرعاية الصحية والتعليم وغيرها من الخدمات العامة، وذلك لحين إتمام عملية التجنيس الكامل؛
- ضمان أن يكون التعليم من المرحلة الابتدائية إلى الثانوية مجاناً ويشمل جميع الطلاب من فئة "البدون"؛
- بذل جهود لضمان أن يكون جميع الأطفال ممن هم في سن المدارس في الكويت ملتحقين بمدارس، وضمان عدم ممارسة عمالة الأطفال، وضمان حصول جميع الأطفال على مستوى تعليمي عالٍ؛
- عدم مطالبة العائلات الراغبة في تسجيل أطفالها بالمدارس بتقديم أي شكل من أشكال الهوية الشخصية غير المُتاحة لعموم السكان؛
- إنهاء نظام النسب المحددة (الكوتا) لقبول الطلاب من فئة "البدون" في جامعة الكويت، بحيث يُتاح لهم التنافس على الالتحاق بجميع التخصصات، بما في ذلك كلية الطب، على قدم المساواة مع الطلاب من المواطنين الكويتيين بناءً على الجدارة الأكاديمية؛
- عدم مطالبة العائلات الراغبة في الحصول على الخدمات الصحية لأطفالها بتقديم الرقم المدني أو أي شكل آخر من أشكال الهوية الشخصية غير المُتاحة لعموم السكان؛
- ضمان حق الأطفال من فئة "البدون" في التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه دون أي تمييز مجحف.

²⁹ لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة، قائمة بالمسائل المتصلة بالتقرير الجامع للتقارير الدورية من الثالث إلى السادس للكويت (مرجع سبق ذكره)، الفقرتان 4(ب)، و4(ج).

مذكرة مقدمة إلى لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة

أعدت هذه المذكرة لاستخدامها خلال مراجعة سجل الكويت من جانب لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة في دورتها الحادية والتسعين في أغسطس/آب وسبتمبر/أيلول 2022.

وتعرض المذكرة بواعث قلق منظمة العفو الدولية بخصوص انتهاكات الحق في الجنسية وفي التعليم وفي الرعاية الصحية التي تؤثر على الأطفال ممن يُولدون في عائلات تنتمي لسكان الكويت عديمي الجنسية، والذين يُطلق عليهم اسم "البدون". وتستند المذكرة إلى مراجعة للقوانين الكويتية، والمعلومات التي قدمتها الكويت إلى اللجنة لغرض هذه المراجعة، وكذلك إلى مقابلات أجرتها منظمة العفو الدولية مع أفراد من "البدون" ومع أفراد من المعترف بهم كمواطنين كويتيين، خلال بعثة بحثية في الكويت في يونيو/حزيران 2022. ومن بين الأمور الأساسية الباعثة على القلق التي أظهرها البحث أن أطفال "البدون"، وخاصة من ينتمون إلى عائلات لديها الحد الأدنى من الوثائق، يُحرمون من الحق في الجنسية، كما يواجهون مشاكل كبيرة في إعمال حقهم في التعليم والرعاية الصحية.